

# سياسة توزيع الأرباح

لشركة مطوفي حجاج جنوب آسيا

استبرق

مجموعة استبرق  
ESTABRAQ GROUP

## جدول المحتويات

أولاً: مقدمة عامة

ثانياً: التعريفات

ثالثاً: سياسة الشركة في توزيع الأرباح

رابعاً: استحقاق الأرباح

خامساً: قواعد عامة في سياسة توزيع الأرباح

سادساً: الإعلان عن توزيع الأرباح

سابعاً: تاريخ توزيع الأرباح

ثامناً: السريان وتاريخ النفاذ

## أولاً: مقدمة عامة

تم إعداد سياسة توزيع الأرباح لشركة مطوفي حجاج دول جنوب آسيا («مجموعة استبرق») وفقاً لنظام الشركات والنظام الأساسي للشركة بحيث تنظم هذه السياسة العمليات والإجراءات المتعلقة بتوزيع الأرباح والإعلان عنها وتحديد وقت سدادها. وتسعى الشركة إلى تحقيق سياسة لتوزيع الأرباح ثابتة بشكل عام، وتلتزم الشركة بالإفصاح عن أي تغييرات تطرأ على هذه السياسة. تسعى الشركة دائماً إلى الالتزام بتوزيع أرباح نقدية على مساهميها متى ما تم إقرار ذلك من الجمعية العامة للمساهمين، مع الأخذ في الاعتبار المتغيرات التي قد تطرأ على المبلغ النقدي الموزع كأرباح كل عام طبقاً لخطط الشركة الاستراتيجية وأهدافها المستقبلية من استغلال الاحتياطات التي لديها في الدخول بمشاريع أو استثمارات تخدم وتحقق أهداف الشركة والمساهمين. كما قد تختلف هذه الأرباح سنوياً بهدف زيادة رأس مال الشركة عن طريق رسملة جزء من الأرباح المحققة.

## ثانياً: التعريفات

- **التسوية:** نقل الأسهم من محفظة الطرف الأول (البائع ومن في حكمه) إلى محفظة الطرف الثاني (المشتري أو من في حكمه).
- **المالك:** مشتري السهم فور توقيع عقد مبايعة الأسهم.
- **الشركة:** مجموعة استبرق - شركة مطوفي حجاج جنوب آسيا.
- **المركز:** مركز إيداع الأوراق المالية الذي أنشئ بموجب المادة السادسة والعشرين من نظام سوق المال.
- **الجمعية العامة:** الجمعية العامة التي تتعقد بحضور المساهمين في الشركة بموجب أحكام نظام الشركات والنظام الأساس للشركة.
- **سجلات الشركة:** السجل الذي يبين هوية مالكي الأسهم.
- **يوم عمل:** يوم العمل الرسمي، ولا تشمل أيام العطل الرسمية وعطلات نهاية الأسبوع.

## ثالثاً: سياسة الشركة في توزيع الأرباح

تُوزع أرباح الشركة الصافية، على النحو التالي:

1. توزع الشركة أرباح سنوية ختامية بناءً على توصية مجلس الإدارة واعتماد الجمعية العامة وفقاً لأوضاع الشركة.
2. للجمعية العامة الحق بتفويض مجلس الإدارة بتوزيع أرباح مرحلية يحدد سنوياً وفقاً للضوابط النظامية في هذا الشأن.

## رابعاً: استحقاق الأرباح

يستحق المساهم حصته في الأرباح وفقاً لقرار الجمعية العامة أو قرار مجلس الإدارة الصادر في هذا الشأن، ويبين القرار تاريخ الاستحقاق وتاريخ وكيفية التوزيع. يتم إيقاف استقبال طلبات تداول الأسهم وتنفيذها يوم الاستحقاق و اليوم السابق له ليتسنى للشركة تحديث سجلاتها، وتكون أحقية الأرباح لمالكي الأسهم المسجلين في سجلات الشركة بنهاية اليوم المحدد للاستحقاق والمقيدين في سجل مساهمي الشركة.

## خامساً: قواعد عامة في سياسة توزيع الأرباح

١. تعتمد سياسة الشركة الحالية على توزيع أرباح سنوية على مساهميها، وللمجلس توزيع أرباح مرحلية وفقاً لما ورد في نظام الشركات و كما هو منصوص عليه في النظام الأساس للشركة.

## سادساً: الإعلان عن توزيع الأرباح

١. متى أقر المجلس توزيع أرباح مرحلية وفقاً للتفويض من الجمعية العامة للشركة أو أوصى بأرباح سنوية للجمعية العامة، فعليه الإعلان بعد اجتماعه الذي تم فيه إقرار الأرباح بتفاصيل الأرباح وفقاً لما يلي:

- مقدار التوزيع ونسبة الأرباح المراد توزيعها إلى الأرباح المحققة ورأس مال الشركة.
- إجمالي مبالغ الأرباح.
- طريقة السداد.

- تاريخ التوزيع، وإن لم يتوفر وقت الإعلان يتم الإشارة إلى أنه سيتم الإعلان عن تاريخ التوزيع لاحقاً.
- المساهمين المستحقين، وهم المسجلون بسجلات الشركة بنهاية يوم عمل تاريخ الاستحقاق.

٢. لن تقوم الشركة بالإعلان عن توزيع الأرباح في حال ما إذا كانت الشركة متعثرة مالياً أو في حالة إفلاسها، أو إذا كان ذلك سيؤدي إلى تعثر أو إفلاس الشركة.

٣. لن تقوم الشركة بالإعلان عن توزيع الأرباح في حال ما إذا كان ذلك سيؤثر على ملاءة رأس مال الشركة.

## سابعاً: تاريخ توزيع الأرباح

١. تُدفع الأرباح المقرر توزيعها على المساهمين المستحقين طبقاً للمواعيد والطريقة التي تم اعتمادها من قبل الجمعية العامة، وبناءً على توصيات مجلس الإدارة في هذا الخصوص، ووفقاً لتعليمات وزارة التجارة والاستثمار.

٢. في أي حال من الأحوال، يجب على مجلس الإدارة تنفيذ قرار الجمعية العامة أو قرار المجلس في شأن توزيع الأرباح على المساهمين المستحقين خلال (١٥) خمسة عشر يوم عمل من تاريخ استحقاق الأرباح المحددة بقرار الجمعية العامة أو مجلس الإدارة.

٣. تقوم الشركة بتحويل الأرباح بالطريقة التي تراها مناسبة بحيث تضمن وصول الأرباح للمساهمين المستحقين.

٤. في حال تعذر تحويل الأرباح لأي من المساهمين بتاريخ التوزيع، يمكن للمساهم في هذه الحالة الاتصال على الأرقام التي يتم تدوينها بإعلان التوزيع، أو الرجوع إلى إدارة علاقات المساهمين بالشركة لتسوية المبالغ وإتمام التحويل.

٥. إدارة علاقات المساهمين وإدارة الحسابات بالشركة مسؤولة عن الإعداد والتنسيق اللازم لإنهاء كافة إجراءات التوزيع.

## ثامناً: السريان وتاريخ النفاذ

١. يعمل بهذه السياسات من تاريخ إجازتها من مجلس الإدارة.

٢. إن إجراء أي تعديلات على هذه السياسة من صلاحية مجلس الإدارة، على أن تكون تلك التعديلات بما يتوافق مع الأنظمة واللوائح من الجهات ذات العلاقة.